

الموضوع :  
التاريخ :  
المشروعات :



المملكة العربية السعودية  
جمعية دار السلام لإكرام الموتى  
ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
رقم ٢٩٨

## سياسة الاحتفاظ بوثائق واتلافها

لجمعية دار السلام لإكرام الموتى

## مقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

## النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية وبالاخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذيين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة.

## إدارة الوثائق

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية ، وتشمل الآتي :

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى .
- سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه .
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) ويبين فيه بتاريخ الانتهاء والسبب .
- سجل اجتماعات الجمعية العمومية .
- سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة .
- السجلات المالية والبنكية والغهد .
- سجل الممتلكات والأصول .
- ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات .
- سجل المكاتب والرسائل .
- سجل التبرعات .

يجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلس الإدارة تحديد المسئول عن ذلك .

## الاحتفاظ بالوثائق

- يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها ، وقد تقسمها إلى التصنيفات التالية :
  - (١) حفظ دائم
  - (٢) حفظ لمدة ٤ سنوات
  - (٣) حفظ لمدة ١٠ سنوات
- يجب الاحتفاظ بنسخة الكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصادر الخارجية عن الإرادة مثل النيران أو الأعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات



- يجب أن تحفظ النسخ الإلكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها
- يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها وغير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف وتهيئته ونظامه.
- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منتظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق ولضمان عدم الوقوع في مطنة فقدان أو السرقة أو التلف.

الرقم	نوع الوثائق	مدة الحفظ	اعتماد الإتفاق
١	اللائحة الأساسية للجمعية وأى لوائح نظامية أخرى .	دائم	-
٢	سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه .	دائم	-
٣	سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ وطريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) وبين فيه بتاريخ الانتهاء والسبب .	دائم	-
٤	سجل اجتماعات الجمعية العمومية .	دائم	-
٥	سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة .	دائم	-
٦	سجل الممتلكات والأصول .	دائم	-
٧	ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات .	٤	مجلس الإدارة
٨	سجل المكاتب والرسائل .	٤	اللجنة التنفيذية
٩	السجلات المالية والبنكية والعقود .	١٠	مجلس الإدارة

#### إتفاق الوثائق

- ١- تقوم الإدارة الطالبة لإتفاق الوثائق برفع طلب بلوثائق المراد إتفاقها إلى جهة الاعتماد طبقاً للمذبح " طلب إتفاق وثيقة"
- ٢- تقيم الوثائق
- ٣- اعتماد الوثائق
- ٤- تحديد موعد إتفاق
- ٥- يتم التخلص من الوثائق التي صدرت بها محضر اتفاق بطريقة آمنة وتتضمن خصوصية وثائق الجمعية كما تراعي سلامة البيئة و عدم الاضرار بها



## طلب إتلاف وثيقة

تاريخ الطلب:

الادارة :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناء على سياسة الاحتفاظ بالوثائق و إتلافها نعرض لسعادتكم بيان الوثائق المطلوب إتلافها :

م	اسم الوثيقة	مدة الحفظ	تاريخ الإصدار	تم نسخها إلكtronيا	ملاحظات

وتقبلاً فائق الاحترام والتقدير

مدير الادارة :

الاسم

التوقيع

اعتمدت من مجلس إدارة جمعية دار السلام لأكرام الموتى في اجتماع المجلس رقم (١٢) بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢١

اعتماد رئيس مجلس الإدارة  
م. عبدالمحسن بن علي البقشي



ال سعودية - الاحساء

darsalam.org.sa  
dar.salaam@dar-salam.org.sa  
0535888973

@daralsalam2022  
dar\_salam  
@Darsalam2023

